

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

وإذا ثبت أنه مريد قيل إما أن يكون أرادها لحكمة و إما أن يكون أرادها لغير حكمة [فإن قالوا (لغير حكمة) (كان) مكابرة فإن الإرادة لا تعقل إلا إذا كان المريد قد فعل لحكمة يقصدها بالفعل .

و أيضا فإذا جوزوا أن يكون فاعلا مريدا بلا حكمة فكونه فاعلا مريدا لحكمة أولى بالجواز .

و أما قولهم (هذا لا يعقل إلا في حق من ينتفع و ذلك يوجب الحاجة و لا منزه عن ذلك) .

فإن أرادوا أنه يوجب إحتياجه إلى غيره أو شيء من مخلوقاته فهو ممنوع و باطل فإن كل ما سواه محتاج إليه من كل وجه و هو الصمد الغني عن كل ما سواه و كل ما سواه محتاج إليه و هو القيوم القائم بنفسه المقيم لكل ما سواه فكيف يكون محتاجا إلى غيره .

و إن أرادوا أنه تحصل له بالخلق حكمة هي أيضا حاصلة بمشيئته فهذا لا محذور فيه بل هو الحق .

و إذا قالوا (الحكمة هي اللذة) قيل لفظ (اللذة) لم يرد به الشرع و هو موهم و مجمل لكن جاء الشرع بأنه (يحب) و (يرضى)